

لائحة وجبات الطعام

الرقم
التاريخ
الأشفرعات



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
مجلس الدفاع المدني
الأمانة العامة

(قرار رقم ١٢/١٠/١٤٢٥ / ٦ / ٧ - هـ)

إن وزير الداخلية رئيس مجلس الدفاع المدني
بعد الإطلاع على نظام الدفاع المدني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (١٠/م)
وتاريخ (١٤٠٦/٥/١٠ - هـ)

وبعد الإطلاع على لائحة تأمين وجبات الطعام للقائمين على تنفيذ أعمال الدفاع
المدني أثناء الطوارئ ، والكوارث، والحروب ، على نفقة الدولة الصادرة بقرارنا
رقم (١٠/م/و/٤/دف) وتاريخ (١٤١١/٣/١٤ - هـ)

وبعد الإطلاع على ملاحظات لجنة وزارة المالية المرفقة بخطاب معايي وزير
المالية رقم ١٥٠٨٦/٢/٧ وتاريخ ١٤٢٢/٢/٧ - هـ
وبعد الإطلاع على خطاب معايي وزير المالية رقم (١٩٨٣/٢/٧) وتاريخ
١٤٢٥/٢/٧ - هـ) بالموافقة على تعديل اللائحة وفق اقتراح المديرية العامة للدفاع
المدني .

وإعمالاً لنص الفقرة (ح) من المادة الثانية عشرة من نظام الدفاع المدني
وبناء على ما تمليه مصلحة الدفاع المدني ، وتحقيقاً لمقتضيات المصلحة العامة .

يقرر مايلي :

أولاً : الموافقة على لائحة تأمين وجبات الطعام للقائمين على تنفيذ أعمال الدفاع
المدني أثناء الطوارئ ، والكوارث، والحروب ، على نفقة الدولة بالصيغة
المرفقة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرقم
التاريخ
الشنوعات



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
مجلس الدفاع المدني
الأمانة العامة

ثانياً : على الجهات المعنية كل فيما يخصه اعتماد تنفيذ اللائحة المرفقة من تاريخ هذا القرار .

ثالثاً : يتولى أمين عام مجلس الدفاع المدني إشعار أعضاء المجلس بهذا القرار وإبلاغه للجهات ذات العلاقة .

نايف بن عبد العزيز
أحمد
وزير الداخلية

رئيس مجلس الدفاع المدني

١٤٢٥/٧/١

الرقم
التاريخ
الشواعات



الملكية الجعفرية الشعبية الكويتية
وزارة الداخلية
مجلس الدفاع المدني
الأمانة العامة

لائحة تأمين وجبات الطعام للقائمين على تنفيذ أعمال الدفاع المدني أثناء
الطوارئ والكوارث والحروب على نفقة الدولة

مادة (١) القائمون على تنفيذ أعمال الدفاع المدني الواردة في النظام في حالات الطوارئ
والكوارث والحروب هم :

- أ- منسوبوا الجهات الحكومية من العسكريين والمدنيين المكلفين بالمشاركة .
- ب- منسوبوا المديرية العامة للدفاع المدني من العسكريين ومدنيين .
- ج- المتطوعين أو الأشخاص الذين تقضي المصلحة استدعائهم للاستفادة منهم وفق التوائح الخاصة بذلك .
- د- أي فئات أخرى تقتضي الظروف مشاركتهم في تنفيذ أعمال الدفاع المدني لفترة أو فترات زمنية تستوجب تقديم وجبات الطعام .

مادة (٢) تتولى كل جهة مشاركة تأمين وجبات الطعام لمنسوبيها أو متطوعيها أو المستدعين من قبلها من ميزانيتها أو المبالغ المخصصة لهذا الغرض .

مادة (٣) في حالة نفاذ أو عدم وجود اعتمادات في ميزانية الجهة وعدم صدور أوامر سامية لتخصيص مبالغ لها بغير ضرورة تأمين وجبات الطعام ، تتولى وزارة المالية بالتنسيق مع الجهات المشاركة تأمين الإعاشة للقائمين على تنفيذ أعمال الدفاع المدني وقت وقوع كارثة أو حرب أو حالة طارئة بصورة فعلية ويصدر من وزير المالية أو من ينوب عنه قرار بتشكيل لجنة من وزارة المالية وعضوية الجهات المشاركة ل القيام بتتأمين الإعاشة في هذه الحالات ويحدد القرار تشكيل اللجنة والإجراءات الواجب اتباعها للتأمين .



الرقم _____
التاريخ _____
الشووعات _____



المملكة العربية السعودية
وزارة الداخلية
مجلس الدفاع المدني
الأمانة العامة

مادة (٤) يتم تأمين وجبات الطعام الازمة في حدود المخصصات المالية في حالات الطوارئ والكوارث والحروب وفقاً لظروف ومتطلبات كل حالة بأحد أو بجميع

الطرق التالية :

أ- التأمين بطريق الشراء المباشر عند وقوع الحوادث أو الكوارث المفاجأة أو الطوارئ الفعلية أو الحرب معلنأ أو غير معلنأ في حدود صلاحيات الوزير أو رئيس الجهة المستقلة المالية .

ب- دعوة ثلاثة متخصصين سعوديين متخصصين لتقديم عروضهم لتأمين الوجبات مطهية وتقديم الخدمات المساعدة .

ج- تأمين اللحوم والأرز والاحتياجات الغذائية الأخرى بطريق الشراء المباشر والتعاقد مع متعدد أو أكثر بتقديم خدمات الطهي والخدمات المساعدة .

مادة (٥) يتولى الوزير أو من يفوضه أو رئيس الجهة المستقلة أو من يفوضه وفقاً لما تفرضه الظروف العملية لكل حالة تحديد الطريقة التي يجب إتباعها لتأمين الوجبات حسب ما جاء بالمادة (٤) أعلاه .

مادة (٦) يتولى الوزير أو من يفوضه أو رئيس الجهة المستقلة أو من يفوضه تشكيل لجنة / لجان لتأمين الوجبات ويكون من أعضائها طبيب أو أخصائي تغذية لإشراف على النظافة والقيمة الغذائية والسعارات الحرارية التي يجب أن تتوافق في كل وجبة .

مادة (٧) لمجلس الدفاع المدني تعديل هذه اللائحة بما يتلائم مع الهدف منها .

